

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٥٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار محافظ مطروح رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٣ بتخصيص قطعة أرض من أملاك

الدولة الخاصة بمساحة ١٠٠٠ متر مربع لمعهد بحوث الشواطئ بالمركز القومي لبحوث المياه

لإنشاء محطة بحثية لتسجيل الأرصاد الجوية ؛

وعلى طلب محافظ مطروح ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠٠٠ م^٢ ناحية الكيلو ١٠٧ بطريق الإسكندرية/ مطروح ، مدينة العلمين - محافظة مطروح ، بالمجان ، لصالح الإدارة العامة للمرور بوزارة الداخلية ، لإقامة نقطة مرور عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يلغى قرار محافظ مطروح رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٣ المشار إليه .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

